

# #شرح\_دليل\_الطالب | الشيخ: أحمد الصقوب | كتاب الصيام |

## الدرس (٨٧) (إدابة كتاب الصيام)

أحمد الصقوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقوب حفظه الله يقدم يا ايها الذين امنوا كتب عليكم كتب عليكم ما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون. اياما فمن كان منكم مريضا او على سفر - [00:00:04](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واسأل الله جل وعلا ان يجعل مجلسنا مجلسا تحفه الملائكة وتتنزل عليه السكينة وتغشاه الرحمة ويذكره فيمن عنده - [00:00:44](#)

وان يجعله من المجالس التي ندخرها عنده يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم هذا هو المجلس الحادي والعشرون من مجالس شرح دليل الطالب لنيل المطالب للعلامة مرعي الكرمي رحمه الله تعالى - [00:01:12](#)

والمنعقد في جامع النسيان بمدينة بريدة في يوم الثلاثاء الموافق الرابع والعشرين من شهر رجب لعام تسع وثلاثين والف من الهجرة ومعنا في هذا الدرس ان شاء الله كتاب الصيام - [00:01:33](#)

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال المؤلف غفر الله لنا وله ولشيخنا وللسامعين كتاب الصيام. نعم لما فرض المؤلف من الكلام على احكام الزكاة انتقل بعد ذلك الى الكلام على الصيام واحكامه. وصيام - [00:01:52](#)

اركان الاسلام التي جاء تقريرها في الكتاب والسنة وجاء بيان تفاصيلها واحكامها متى يجب وعلى من يجب وما السنن التي يستحب للانسان ان يفعلها اثناء صيامه؟ وما المفطرات؟ وما حقيقة الصيام - [00:02:15](#)

ثم ايضا ما الامور التي اذا حصل واحد منها وجب عليه ان يفطر او الامور التي اذا حصل واحد منها استحب له ان يفطر. او ابيح له ان يفطر. ومن افطر في رمضان فكيف يقضي؟ ومن الذي - [00:02:35](#)

يقضي وهل مع القضاء شيء؟ ثم يتكلمون بعد ذلك على النوع الثاني من انواع الصيام وهو صيام التطوع كعادة الفقهاء رحمهم الله يتكلمون في كل عبادة على الفرض ثم بعد ذلك ينتقلون الى - [00:02:55](#)

نافلة والصيام جاء في الكتاب والسنة بيان فضله واثره في نصوص كثيرة لو لم يكن فيها لقول الله عز وجل كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون لكان ذلك كافيا. كيف والنصوص كثيرة - [00:03:15](#)

في بيان فضله فكل ما جاء من الفضائل للصيام فصيام الفرض احق بها وصائم الفرض اجدر ان ينال ثوابها. قد قال عليه الصلاة والسلام ان في الجنة بابا يقال له الريان. لا يدخل - [00:03:38](#)

الا الصائمون. فاذا دخلوا اغلق هذا الباب له كرامة. وله فضل وله نعيم خاص. من الذي يدخل من الصائمين من عنده احق الناس من قاموا بالفرض وما تقرب الي عبيد بشيء احب الي مما افترضته عليه. وقوله - [00:03:56](#)

من صام يوما في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار بذلك اليوم سبعين خريفا لو صام صيام فرض لكان ايضا داخل في ذلك وهكذا قوله عليه الصلاة والسلام اه حينما - [00:04:16](#)

قل حينما قال من اصبح منكم اليوم صائما؟ الى ان قال ما اجتمعن في امرئ الا دخل الجنة وقوله عليه الصلاة والسلام قال الله تعالى قال لخولف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك - [00:04:35](#)

حتى صيام الفرض احق بهذا وكذلك ايضا قوله عليه الصلاة والسلام كل قال الله تعالى كل عمل ابن ادم الحسنة بعشر امثالها الا الصوم. فانه لي وانا اجزي به. وقد قال تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم - [00:04:51](#)

بغير حساب وجاء في السنة تسمية شهر رمضان شهر الصبر. لان الصيام لا بد ان يكون معه صبر ومصابرة. فحينما تأتي الفضائل لا ينبغي ان ينصرف النظر فقط الى النوافل. فنظن ان الذي - [00:05:11](#)

يستحقها من ادى النافلة فقط. من ادى الفرض وقام بحقه فله نصيب من هذا بل نصيب اكبر. والفرض افضل من تطوع عابد حتى ولو قد جاء منه باكثر فصلاة الفريضة اعظم اجرا من صلاة النافلة - [00:05:31](#)

صيام الفريضة اعظم اجرا من صيام النافلة. حج الفريضة اعظم اجرا من حج النافلة. كذلك ايضا صدقة الفريضة اعظم اجرا من صدقة الناس وقل مثل ذلك في كل العبادات. نسأل الله ان يوفقنا لكل خير. ولذلك من رحمة الله ان الله جل وعلا لم يجعل - [00:05:50](#)

فقط نوافل ولكن الزمنا بواجبات حتى ينال الانسان اجرها من وجهين الوجه الاول انه ملزم فلا مناص الا ان يعملها فيأتيه الاجر برحمة الله ان الزمه. فاذا قسمت الاجور يوم القيامة فدخل الصائمون - [00:06:10](#)

من باب الريان كان لوائهم الفرض نصيب. ودخل المتصدقون من باب الصدقة كان لمخرج الزكاة نصيب. ودخل المصلون من باب الصلاة كالممن كان لمن حافظ على الفرائض الخمس نصيب. والنوع الثاني ان العبد - [00:06:30](#)

ينال الاجر مضاعف. فاداء الواجب ليس كاداء النفل نعم يجب صوم رمضان. نعم. شهر المؤلف الى ان صيام رمضان واجب على من توفرت فيه الشروط. لان الله امر وبذلك وامره على سبيل الايجاب. نعم - [00:06:49](#)

قد قال عليه الصلاة والسلام بني الاسلام على خمس وذكر منها صيام رمضان برؤيته هلاله على جميع الناس. نعم اشار المؤلف هنا الى مسائلتين ان صيام رمضان يلزم ويجب - [00:07:12](#)

اذا رُئي هلاله ويثبت دخول رمضان باحد امرين. الاول برؤية هلال رمضان. لقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه. وجاء في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صوموا لرؤيته. وافطروا لرؤيته - [00:07:29](#)

فمتى رؤيا الهلال وجب على الناس صيامه؟ الامر الثاني اكمال شعبان ثلاثين يوما فاذا لم يرى الهلال واكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما وجب عليهم الصيام لقوله فمن غمي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما - [00:07:49](#)

ما سوى ذلك؟ هل هناك حالات اخرى يدخل فيها رمضان؟ هناك حالة ثالثة. وقع الخلاف فيها وهي الحساب هل الحساب يثبت فيه دخول رمضان؟ قولان اشهرهما وهو الذي عليه جمهور العلماء من الائمة - [00:08:12](#)

الاربعة سلفا وخلفا ان الحساب لا يثبت به دخول رمضان. لقوله عليه الصلاة والسلام انا امة امية لا نكتب ولا نحسب. ثم اشار بعد ذلك الحساب يستأنس به لكنه لا يكفي. فلو ان اهل الحساب قالوا انه سيدخل رمضان في الوقت الفلاني. ما يكفي. حتى نرى - [00:08:33](#)

الهلال او يدخل الشهر باكمال شعبان ثلاثين يوما. قال على جميع الناس هذه المسألة الثانية. اذا رُئي الهلال في بلد المذهب المذهب الامام احمد انه يجب على جميع المسلمين في كل البلدان ان يصوموا - [00:08:58](#)

على جميع الناس فرؤيته في بلد من بلاد الاسلام كاف لوجوبه على جميع البلدان. الدليل الان ما هو الحديث؟ قوله تعالى اه فمن شهد منكم الشهر فليصمه. وقوله عليه الصلاة والسلام - [00:09:20](#)

صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. هذا المذهب وهناك قول اخر ان الهلال اذا رُئي في بلد وجب على اهل ذلك البلد ومن يوافقه في المطلع ان يصوموا اما من يخالفه في المطلع فانه لا يلزمهم ان يصوموا. وهذا ذهب اليه طوائف من محققي الحنابلة - [00:09:39](#)

كابن تيمية وابن القيم وعليه الفتوى عند علمائنا وكذا هو مذهب الشافعي ويدل له حديث من فضل او حديث اه ابن عباس في قصة ام الفضل لما بعثت قريبا الى الشام فلقي ابن عباس اخبره - [00:10:07](#)

قريب ابن عباس انهم رأوا الهلال. وصام وصام معهم معاوية. فقال ابن عباس لكننا لا نزال الى ان اخبر في هذا الامر فقال اولاً تكتفي برؤية معاوية؟ قال لا. هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. قالوا ولم يكن - [00:10:27](#)

الله صلى الله عليه وسلم يبعث الى اهل القرى من يخبرهم وانما يكتفي برؤيتهم في هذا الباب نعم وعلى من حال دونهم ودون مطلعهم غيم او قتر. ليلة الثلاثاءين من شعبان احتياطا بنية رمضان. هذه مسألة - [00:10:49](#)

اذا حال دون رؤية الهلال هلال رمضان ليلة الثلاثاءين حال دون رؤيته غيم او قتر فاصبح الناس لا يستطيعون رؤيته فهل يجب على الناس الصيام او لا المذهب قالوا يجب صومه - [00:11:08](#)

يجب صومه من باب الاحتياط والدليل قالوا الخبر المرفوع والاثار الموقوف. اما الخبر المرفوع فقلوه عليه الصلاة والسلام فان غم اليكم فاقدروا له قدره. قالوا معناه ضيقوا عليه ايضا الاثر ان ابن عمر رضي الله عنهما وهو راوي هذا الحديث كان اذا حال دون رؤية الهلال غيم او قتر - [00:11:30](#)

من باب الاحتياط هل هذا يوم الشك؟ يقولون لا ليس هذا يوم الشك يوم الشك الذي جاء فيه حديث عمار من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم قالوا هو يوم الثلاثاءين - [00:12:00](#)

الذي ليس فيه غيم ولا قطر اذا لم يرى الهلال. هذا يوم شك هذا قالوا لا يصام. اما اذا حال دونه غيم او قدر قالوا هذا ليس يوم شك. ولذا قالوا يجب صومه. ومن اهل العلم من - [00:12:18](#)

قال اذا حال دونه غيم او قتر لا يصام لصريح السنة صوموا لرؤية وافطروا لرؤيته. وهذا هو الاظهر والله اعلم. نعم الجمهور نعم ويجزئ ان ظهر منه طبعاً فرعوا على هذا. قالوا يجب صيام يوم الثلاثاءين اذا حال دون رؤية الهلال غيم او قتر - [00:12:33](#)

من باب الاحتياط للآثر للحديث ثم قالوا ان ظهر ان هذا يوم الثلاثاءين انه يوم رمضان جاءنا رجل وقال اني رأيت البارحة في البلد الفلاني قالوا يجزئ عن رمضان لانه آ صامه بنية انه عن رمضان من باب الاحتياط قالوا فيجزي عنه - [00:13:01](#)

وتصلي التراويح ايضا يوم الثلاثاءين اذا حال دونه غيم او قتر قالوا ايضا تصلي التراويح من باب الاحتياط. هذا المذهب والذي يظهر ان صيام الثلاثاءين اذا حال دونه غيب او قتر - [00:13:30](#)

ليس مشروعاً واذا صامه لا يجزئ عن رمضان وكذا ايضاً اذا ارادوا ان يصلوا التراويح الاظهر انهم لا يصلوها قال جمهور اهل العلم نعم ولا تثبت بقية الاحكام كوقع الطلاق والعنق وحلول الاجل - [00:13:48](#)

يوم الثلاثاءين من شعبان اذا حال دونه غيم او قتر قالوا بالصيام احتياطاً للعبادة ومر معنا مراراً ان المذهب اذا كان هناك مجال للاحتياط للعبادة يقولون به. احتياطاً للعبادة للطهارة للصلاة الصيام للزكاة للحج في - [00:14:08](#)

مسائل عديدة لو جمعت رأيناها ظاهرة لكن هل يقع الطلاق؟ اذا علق بدخول رمضان؟ قالوا لا. لان الاصل بقاء النكاح هل يقع العنق اذا علق بدخول رمضان؟ في ليلة الثلاثاءين اذا حال دونه غيم؟ قالوا لا لان الاصل انه ما زال - [00:14:30](#)

اه رقيقاً وكذا حلول الاجل بالدين نعم وتثبت رؤية وتثبت رؤية هلاله بخبر مسلم مكلف عدل ولو عبداً او انثى. نعم. رؤية هلال رمضان تثبت برؤية واحد ولو انثى ما جاء في حديث ابن عمر قال تراءى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رأيت فصامه وامر الناس - [00:14:51](#)

فلو جاءنا رجل او امرأة وقالوا رأينا الهلال وكان ثقة عدلاً مسلماً قبلت شهادته. في دخول رمضان لا في خروجه في دخول رمضان لا في خروجه اما خروج رمضان فلا بد من شاهدين ولذا قال - [00:15:20](#)

وتثبت بقية الاحكام تبعاً. ولا يقبل. ولا يقبل في بقية الشهور الا رجلاً عدلاً. نعم. انه جاء في السنة ايضا من كتاب عمر انه قال فلا تفطروا حتى تمصوا الا ان يشهد رجلاً مسلماً انها او انه اهل بالامس عشية. نعم - [00:15:40](#)

اذا دخوله يدخلونه بواحد احتياطاً للعبادة ومسارعة اليها وخروجه لا يخرجونه الا باثنين. احتياطاً للعبادة ومحافظة عليها. وهكذا جاءت السنة وتثبت بقية الاحكام تبعاً. نعم يعني اذا دخل رمضان برؤية واحد ثبتت بقية الاحكام تبعاً. لو علق طلاق امرأته بدخول رمضان اول ما - [00:16:07](#)

رمضان برؤية واحد تطلق ايضا تبع لو رأى هلال رمضان واحد ثم استمر الشهر وكمل ثلاثين فاننا نعتد برؤية الواحد في خروج في كمال الثلاثين. ولذا قال اه تثبت بقية الاحكام تبع نعم - [00:16:41](#)